

[0744-7174] هل دفع الزكاة لمن عليه دم لعتق رقبتة من

القصاص يدخل في قوله:(وفي الرقاب)؟-صالح الفوزان

صالح الفوزان

لفضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز دفع الزكاة الى من عليه دم بعتق رقبتة من القصاص. اها هل يجوز دفع الزكاة الى ومن

عليه دم؟ اي نعم لعتق رقبتة من القصاص - 00:00:00

فهل يدخل هذا في قوله سبحانه وفي الرقاب؟ لا ما يدخل في الرقاب يدخل في الغارمين هذا غارم لغارم لنفسه يفدي نفسه من القتل

وليس عنده ما يسد فهذا يعتبر من الغارمين. نعم - 00:00:20